

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ١١١ لسنة ٢٠١٦****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الشرقية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الاولى)**تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٩٠٠ م^٢ الكائنة بجوار مبنى الديوان العاملمحافظة الشرقية، بحوض السنطة رقم ٤، قسم أول الزقازيق، لصالح هيئة الرقابة الإدارية،بالمجان، لإقامة مقر للهيئة عليها وحدودها كما يلي :

الحد البحري : شارع بعرض ٤م ثم مبنى وزارة المالية بطول ٢٦,٧ م .

الحد القبلي : شارع بعرض ٤م ثم مبنى ديوان عام المحافظة بطول ٢٣,٤٥ م .

الحد الشرقي : شارع بعرض ٤م ثم مبنى مديرية التنظيم والإدارة بطول ٣٣,٧٠ م .

الحد الغربي : شارع بعرض ٥م ثم مبنى مركز معلومات والمجلس المحلى بطول ٣٨,٦٠ م .

وذلك حسب الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٧ ربيع الآخر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١٧ يناير سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

بموجب مرسوم رقم ١٤٤٠


المراد منه المرسوم

أمددك

مرسوم رقم ١٤٤٠

رسم كودته يرفع شأنه
مادة ١ - يرفع شأنه كودته رقم ١٤٤٠
والمادة ٢ - يرفع شأنه كودته رقم ١٤٤٠
بموجب مرسوم رقم ١٤٤٠

مجلس الوزراء



المادة ١ - يرفع شأنه كودته رقم ١٤٤٠
المادة ٢ - يرفع شأنه كودته رقم ١٤٤٠
المادة ٣ - يرفع شأنه كودته رقم ١٤٤٠
المادة ٤ - يرفع شأنه كودته رقم ١٤٤٠

مجلس الوزراء
مجلس الوزراء
مجلس الوزراء

مجلس الوزراء
مجلس الوزراء
مجلس الوزراء

مجلس الوزراء
مجلس الوزراء
مجلس الوزراء

